

(اعفاءات من الرسوم الجمركية كافة بما فيها الحد الأدنى للرسم الجمركي)

بناء على اقتراح وزير الاقتصاد والتجارة ووزير المالية،

وبعد موافقة مجلس الوزراء بتاريخ ٢٠٢٥/٨/١٣ يرسم ما يأتي:

المادة الأولى: قبلت الهبة العينية المقدمة من شركة يونيترمنلز ش.م.ل. لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة وهي كناية عن (٤٠٠٠ ليتر) من مادة المازوت لزوم تمويل المولدات الكهربائية العائدة لوزارة الاقتصاد والتجارة بقيمة /٣,٤٠٠/ دولار اميركي أو /٣٠٢,٦٠٠,٠٠٠/ ل.ل فقط ثلاثماية وإثنان مليون وستماية ألف ليرة لبنانية لا غير.

المادة الثانية: ينشر هذا المرسوم ويبلغ حيث تدعو الحاجة.

بعيدا في ١ أيلول ٢٠٢٥
الإمضاء: جوزاف عون

صدر عن رئيس الجمهورية
رئيس مجلس الوزراء
الإمضاء: نواف سلام

وزير الاقتصاد والتجارة
الإمضاء: عامر البساط

وزير المالية
الإمضاء: ياسين جابر

مرسوم رقم ١٠٣٣ قبول هبة عينية مقدمة من شركة يونيترمنلز ش.م.ل. لصالح وزارة الاقتصاد والتجارة

إن رئيس الجمهورية،
بناء على الدستور،

بناء على المرسوم رقم ١٤٩٦٩ تاريخ ١٩٦٣/١٢/٣٠ (قانون المحاسبة العمومية) وتعديلاته لاسيما المادة ٥٢ منه،

بناء على المرسوم الاشتراعي رقم ٧٧/٦٤ تاريخ ١٩٧٧/٦/٢٥ (اعفاء الهبات المقدمة الى الادارات العامة والمؤسسات العامة والبلديات بقصد المساعدة من جميع الرسوم)،

بناء على المرسوم رقم ٤٤٦١ تاريخ ٢٠٠٠/١٢/١٥ (قانون الجمارك) وتعديلاته،

بناء على القانون رقم ٣٧٩ تاريخ ٢٠٠١/١٢/١٤ (قانون الضريبة على القيمة المضافة) وتعديلاته،

بناء على المرسوم رقم ٥٦٧١ تاريخ ٢٠١٩/٩/٢٠